بدع القراء

البشلي

القديمة والمعاصرة

بقلم
بكر بن عبد الله أبو زيد

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

رقم الإيداع : ٨٩٥٣ / ٩٩
طبع بدار نوبار للطباعة

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم



القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين ،ناصية شارع الجمهورية،
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس: ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، ورضي الله عن صحابته أجمعين، ورحم الله عبدًا اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: فمن عظيم آثار حفظ الله لكتابه شَدُّ السلف على مسلك تجريده من أي إحداث أو أمر مضاف، في: رسمه، وترتيله، وقراءته، وإقرائه وأدائه، وأذكاره، وهذا عنوان إعجازه يدخل في قرنه الخامس عشر، دون أن يصل إليه: تغيير وتبديل، أو تحريف وتعديل، زيادة أو نقصًا، فسبحان مَن أنزله، وحفظه، وهيأ له حفاظًا، وأنصارًا، وجعل المسلمين له حراسًا، وأجنادًا، وكان من آثار رحمته سبحانه في حفظ كتابه، تنبيه العلماء، وبخاصة القراء منهم، على محدثات جَهَلَةِ القُرَّاءِ، واتصال حبل الإيقاظ عما يداخله في زمان أو مكان، أو كيفية، ومقدار، أو جنس، وأسباب في محيط قاعدة الإسلام، المعروفة منه بالاضطرار، وهي: ((وقف العبادات على النص ومورده لا غير)).

وعليه: فهذه النبذة امتداد لحبلهم الموصول في تجريد كتاب الله عن محدثات الأمور، قيّدتُ فيها ((رؤوس المسائل لبدع جهلة القراء)) التي نبه عليها المتقدمــون، وعنيت بالبحث ما اتسع انتشاره وهو

((التمايل عند القراءة))، وما أحدثه المعاصرون وهو في قالبين: تعبد القراء في تقليد قارئ آخر في قراءة القرآن داخل الصلاة أو خارجها، لجِدَّةِ حُدوثه وشدة الولوع به.

وقراءة الإمام - على صفة الالتزام - في صلاة الجمعة، لما يراه متناسبًا مع موضوع الخطبة.

ومن المعلوم أن نشوء البدع إنما يكون من الإفراط والغلو في الدين، وضعف البصيرة والفقه فيه.

ومن أسباب فشوها وانتشارها: السكوت عنها، وترك التحذير منها، وهذا من فترات القصور والتقصير لدى بعض أهل السنة. ومن الغبن الفاحش أن يكون ((صاحب القرآن)) متلبسًا ببدعة، فكيف إذا كانت من المحدثات في قراءة القرآن العظيم.

لهذا: صار التنبيه، فانتظمت هذه ((النبذة)) التنبيه على ((محدثات القراء)) في القديم والحديث، داخِلَ الصَّلاةِ أو خَارِجها معقودة في أربعة أبحاث:

الأول: رؤوس المسائل لبدع القراء التي نبه عليها العلماء.

الثاني: حكم تعبد القارئ بتقليد صوت قارئ آخر.

الثالث: التمايل من القارئ والسامع.

الرابع: العدول عن المشروع في قراءة صلاة الجمعة إلى ما يراه

الإمام مناسبًا مع موضوع الخطبة[1].

فإلى بيانها على هذا الترتيب، مؤسسًا على أصول السنة التي تَرُدُّ بها كل محدثة وبدعة، ومِن أَجَلِّها: وَقفُ العبادة على النص في دائرة جهاته الست وهي: السبب، والجنس، والمقدار، والكيفية، والزمان، والمكان.

وإيماء إلى أن أي حَدَثٍ في التَّعَبُّدِ ففيه:

هجر للمشروع.

واستدراك على الشرع.

واستحباب لما لم يشرع.

وإيهام للعامة بمشروعيته.

فيؤول الدين المنزل إلى شرع محرف مبدل.

أحيانًا الله على الإسلام والسنة حتى نلقاه على ذلك.

ونُقل عن حذيفة - رضي الله عنه - أنه قال: «كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم»[2].

والله المستعان.

---

(١) وهناك مبحث خامس عن مغايرة الصوت عند تلاوة القرآن لنسق الصوت في الوعظ أو الخطابة.

(٢) الفتاوى للشاطبي ص ١٩٨.

المبحث الأول
في بدع القراء التي نبه عليها العلماء[١]

اعلم أن ((تفريع بدعيتها)) هو بتنزيلها على ((أصول السنة لدرء البدعة))، وقد تقدم الإيماء إلى أصلها في مقدمة هذه ((النبذة)) فمن هذه البدع التي نبه عليها العلماء:

١،٢- التنطع بالقراءة والوسوسة في مخارج الحروف، بمعنى التعسف، والإسراف خروجًا عن القراءة بسهولة، واستقامة، كما قال الله تعالى: **﴿ورتل القرآن ترتيلا﴾**. وقوله سبحانه:**﴿ورتلناه ترتيلا﴾**.

وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والأحكام، إلى تجويد متكلف.

وفي الحديث: ((من أراد أن يقرأ القرآن رطبًا..)) الحديث. أي: لينًا لا شدة في صوت قارئه[٢].

---

(١) انظر: التبيان للنووي ص٨٢-٩٥ في الباب السادس. التذكار للقرطبي ص١١١-١٤٩ في الباب ٣٣ وما بعده. تلبيس إبليس لابن الجوزي ص٢٣٧-٢٤٠. فضائل القرآن لابن كثير ص١١٤-١٣١، ١٦٢-١٦٥. الموافقات للشاطبي ٣/٢١٣-٢١٤. الفتاوى للشاطبي. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٦. السنن والمبتدعات للشقيري ص٢١٥-٢٢٢. والتقريب لفقه ابن القيم ٢/١١٨-١٢٤ القول المفيد لمحمد موسى نصر ص٧٠-٧٧. مرويات دعاء ختم القرآن. المقدمة بحاشيتها، المسجد في الإسلام لخير الدين وانلي.

(٢) تاج العروس ٢/٥٠٠. وانظر: إغاثة اللهفان ١/١٦٠-١٦٢.

٣- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُحُون العجم.

قال ابن قتيبة في ((مشكل القرآن))[1]:

(وقد كان الناس يقرأون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم ليس لهم طبع اللغة.. فَهَفوا في كثير من الحروف وَذَلُّوا فأَخَلُّوا) انتهى.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى[1]:

(ومن ذلك - أي مكايد الشيطان- الوسوسة في مخارج الحروف والتنطع فيها ثم قال: ومن تأمل هَديَ رسول الله ﷺ- وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم يتبين له أن التنطع، والتشدق، والوسوسة، في إخراج الحروف ليس من سنته) انتهى.

٤- النهي عن القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور.ولابن الكيال الدمشقي م سنة ٩٢٩ هـ رسالة باسم: ((الأنجم الزواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر)).

٥- قراءة الأنغام، والتمطيط. وربما داخلها ركض وركل - أي ضرب بالقدمين - ولهذا سميت ((قراءة الترقيص)).

وكنت أظنها مما انقرض، لكني شاهدتها لدى بعض الطرقية في ساحة مسجد الحسين بمصر عام ١٣٩١ هـ، وهم في غاية من

(١) إغاثة اللهفان ١/١٦٠-١٦٢.

الاستغراق، والاغترار بمشاهدة الناس لهم، فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية من الجهل، والانصراف عن النصح.

٦- التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشّعر.

وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قَضَاءً. وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي.

ومن أغلظ البدع في هذا تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير[1].

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لاَ يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَن يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَم مَن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٠-٤٢].

٧- قراءة التطريب بترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات.

وقد بحث ابن القيم - رحمه الله تعالى - هذه المسألة بحثًا مستفيضًا، وبعد أن ذكر أدلة الفريقين المانعين والمجيزين، قال رحمه الله تعالى[2]:

(١) تلبيس إبليس ص١١٣-١١٤.

(٢) زاد المعاد ١/٤٨٢-٤٩٣.

(وفصل النزاع، أن يقال: التطريبُ والتغنِّي على وجهين أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلُّف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلِّي وطبعه، واسترسلت طبيعتُه، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز. وإن أعان طبيعتَه بفضلِ تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ : ((لو علمتُ أنَّك تَسمَعُ لحبَّرتهُ لكَ تَحبيرًا)). والحزين ومن هاجه الطربُ، والحبُ والشوقُ لا يملك من نفسه دفعَ التَحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوسَ تقبلُه وتستحيله لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبِّع، وكَلِفٌ لا متكلِّف، فهذا هو الذي يتأثر به التالي والسامعُ، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان مِن ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع السماحةُ به، بل لا يحصُل إلا بتكلُّف وتصنُّع وتمرُّن، كما يتعلم أصوات الغِناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزانٍ مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلُّم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلفُ، وعابوها، وذمُّوها، ومنعوا القراءةَ بها، وأنكروا على من قرأ بها. وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباهُ، ويتبين الصوابُ من غيره، وكلُّ من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعًا أنهم بُرآء من القراءة بألحان

الموسيقى المتكلفة التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرأوا بها، ويُسوّغوها، ويعلم قطعًا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسّنون أصواتهم بالقرآن، ويقرأونه بِشَجىً تارة، وبِطَرَبٍ تارة، وبِشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: ((لَيسَ مِنَّا مَن لَمْ يَتَغنَّ بِالقرآنِ)) وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلُّنا نفعله، والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته ﷺ)) انتهى.

وتأمل قوله: ((من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم)) فإنه فقه عظيم له دلالاته، فرحم الله ابن القيم ما أدق نظره وفقهه.

٨- هَذُّه كَهَذِّ الشِّعر.

أما هَذُّه ((حَدرًا)) بمعنى إدراج القراءة مع مراعاة أحكامها وسرعتها بما يوافق طبعه، ويخف عليه، فلا تدخل تحت النهي، بل هذه من أنواع القراءة المشروعة.

٩- قراءة الهذرمة.

١٠- ومما يُنهى عنه ((التَّقليس))[1] بالقراءة، وهو رفع الصوت ومنه

---

(١) فائدة: في مادة "قلس" من "تاج العروس ١٦/١٩٥" قال: =

في وصف الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ لأبي يوسف قوله:

((كان أبو يوسف: قلاسًا)) أي يرفع صوته بالقراءة وهذا جر إلى إحداث وضع اليدين على الأذنين عند القراءة.

١١- القراءة بالإدارة، وهي تناوب المجتمعين في قراءة آية، أو آيات، أو سورة، أو سور إلى أن يتكاملوا بالقراءة. ولا تعني هذه المشروع في مدارسة القرآن.

والإدارة بدعة قديمة، أنكرها الأئمة: مالك وغيره، وصدر بإنكارها فتاوى، وألفت رسائل[1].

١٢- قراءة القرآن في منارة المسجد.

قال ابن الجوزي: ((وقد لبس إبليس على قوم من القراء فهم يقرأون القرآن في منارة المسجد بالليل بالأصوات المجتمعة المرتفعة الجزء والجزأين فيجمعون بين أذى الناس في منعهم من النوم وبين

= وقال الليث: التقليس: أن يضع الرجل يديه على صدره ويخضع، ويستكين، وينحني، كما تفعل النصارى قبل أن يكفروا، أي قبل أن يسجدوا.

وفي الأحاديث التي لا طرق لها: "لما رأوه قلّسوا له ثم كفروا" -أي سجدوا- انتهى.

وفي رواية المزني عن أحمد -رحمه الله تعالى- ويكره أن يجعلهما على الصدر، وذلك لما روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن التكفير- وهو وضع اليد على الصدر. انتهى من: بدائع الفوائد ٩١/٣. وعنه: التقريب لفقه ابن القيم برقم ٣٥٤. فهذان النقلان بحاجة إلى مزيد من التحرير والتأمل. وانظر (فصل المقال في شرح الأمثال) ففيه بحث مهم في مادة "كفر" منه.

(١) وانظر: الفتاوى للشاطبي ص١٩٧-٢٠٠، ٢٠٦. المعيار المعرب ١١/١١٢-١١٣.

التعـرض للرياء. ومنهم من يقـرأ في مسجده وقت الأذان لأنه حين اجتماع الناس في المسجد))[1].

١٣- قراءة القرآن الكريم، والقارئ يشرب الدخان أو في مجلس يشرب فيه.

وقد اشتد نكير العلماء على الفعلة لذلك وأفردت فيه رسائل لبعض علماء مصر.

١٤- القراءة والإقراء بشواذ القراءات.

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:

((ذكر تلبيسه على القراء، فمن ذلك أن أحدهم يشتغل بالقراءات الشاذة وتحصيلها فيفنى أكثر عمره في جمعها، وتصنيفها والإقراء بها ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات، فربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة، وربما حمله حب التصدر حتى لا يرى بعين الجهل على أن يجلس بين يدي العلماء ويأخذ عنهم العلم. ولو تفكروا لعلموا أن المراد حفظ القرآن وتقويم ألفاظه ثم فهمه ثم العمل به ثم الإقبال على ما يصلح النفس ويطهر أخلاقها ثم التشاغل بالمهم من علوم الشرع. ومن الغبن الفاحش تضييع الزمان فيما غيره الأهم، قال الحسن البصري: أُنزل القرآن

(١) تلبيس إبليس ص١٤٣.

ليعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً. يعني أنهم اقتصروا على التلاوة وتركوا العمل به)).

١٥- الجمع بين قراءتين فأكثر، في آية واحدة في الصلاة أو خارجها في مجامع الناس، أو نحو ذلك من أحوال المباهاة.

وليس من ذلك بيانها في دروس التفسير، وإظهار وجوه القراءات من المعلمين للمتعلمين.

١٦-٢٥ ومن البدع: التخصيص بلا دليل بقراءة آية، أو سورة في صلاة فريضة، أو في غيرها من الصلوات.

ومنها:

أ- قراءة سورة ((الأنعام)) في الركعة الأخيرة ليلة السابع من شهر رمضان، معتقدًا استحبابها[1].

ب- قراءة سورة ((المدثر)) أو ((المزمل)) أو ((الانشراح)) ليلة مولد النبي ﷺ في صلاة العشاء أو الفجر.

جـ- قراءة سورة فيها ذكر موسى عليه السلام في صلاة الفجر، صبح يوم عاشوراء.

وهذه تتبعتها فوَجَدتُها من محدثات عصرنا، ولم أر لها ذكرًا عند المتقدمين.

---

(١) انظر للسيوطي: الدر المنثور ٣/٢-٣. تحفة الأبرار ص٧٢-٧٣. وانظر: الباعث لأبي شامة ص٧٤-٧٦. وفتاوى ابن تيمية ٢٣/١٢١.

د- قراءة سورة الإخلاص في صلاة المغرب ليلة الجمعة.

هـ- قراءة سورتي المعوذتين في صلاة المغرب ليلة السبت.

وهكذا من قصد التخصيص بلا دليل.

و- آيات الحرس:

جمع آيات تخص بالقراءة في آخر التراويح، ويسمونها آيات الحرس. وهذه بدعة لا أصل لها(١).

ز- سرد جميع آيات الدعاء في آخر ركعة من التراويح ليلة الختم، بعد قراءة سورة الناس(٢).

ح- الجمع بين القراءات في الصلاة بدعة، كالجمع بينها في حال التلاوة خارج الصلاة(٣).

ك- قراءة سورة فيها سجدة صبح الجمعة، غير سورة «الٓمٓ. تنزيل السجدة» وإنما السُنَّةُ قراءة هذه السورة في: الركعة الأولى، وقراءة (سورة الإنسان) في: الثانية.

ل- جمع تهليل القرآن، وقراءته كما تقرأ السور(٤).

٢٦-٣٣- ومن البدع: التخصيص بلا دليل، بقراءة آية، أو سورة

---

(١)، (٢) الباعث ص ٧٦.

(٣) الفتاوى ٢٤/٢٤٤، ١٣/٤٠٤ فهرسها ٣٦/٢٤٧.

(٤) المعيار المعرب ١٢/٣٥٦-٣٥٧.

في زمان، أو مكان، أو لحاجة من الحاجات، وهكذا قصد التخصيص بلا دليل.

ومنها:

أ- قراءة ((الفاتحة)) بنية قضاء الحوائج، وتفريج الكربات.

ب- قراءة ((سورة الكهف)) يوم الجمعة على المصلين قبل الخطبة بصوت مرتفع.

جـ - قراءة ((سورة يس)) أربعين مرة بنية قضاء الحاجات.

د- قراءة ((سورة الكهف)) بعد عصر يوم الجمعة في المسجد[١]. أي بهذين القيدين.

هـ - قراءة ((سورة يس)) عند غسل الميت[٢].

و- قراءة الأولاد أو غيرهم ليلة المولد عُشرًا من القرآن[٣].

ز- ومنها: قراءة القرآن أمام الجنائز، وعلى القبر[٤].

حـ - التزام قراءة القرآن في الطواف[٥].

٣٤-٣٨- ومن البدع: التزام القارئ، أو السامع، لأدعية وأذكار - لم يرد بها نص - عند قراءة آية أو سورة.

(١) الفتاوى للشاطبي ص١٩٧-٢٠٠.
(٢) الفتاوى للشاطبي ص٢٠٩.
(٣) المعيار ١٢/٤٨.
(٤) الفتاوى للشاطبي ص٢١٠.
(٥) الاعتصام للشاطبي ٢/٢٣.

ملحوظة: الصفحات من ١٧ : ٣٩ غير موجودة من أول المصدر

ومنها:

أ- قول بعضهم بعد قراءة القرآن: الفاتحة.

ب- قولهم عند قراءة الفاتحة: صلوا عليه وسلموا تسليما.

جـ- قول القارئ: الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى[1]:

(هذا دعاء مخترع من أهل العصر) اهـ.

د- قول السامع للقارئ ((الله، الله)) ونحو ذلك من الألفاظ الشريفة التي يوظفها السامع للقارئ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

هـ- وأما التزام قول ((صدق الله العظيم)) بعد قراءة القرآن العظيم، فقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عمران: ٩٥]. وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]. وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢].

ومع هذا فليس في هذا الذكر شيء يؤثر، وما ذكره بعض المعاصرين من أن في ((الجامع لشعب الإيمان)) للبيهقي [٤٩،٤٥،٣١/٥] ما يدل على ذلك فهو وهم لا حقيقة له.

---

(١) عن : الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي ص١٢-١٣.

(لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيرًا).

والعبادة: عبادة الله وحده لا شريك له ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرفَعَ وَيُذكَرَ فِيهَا اسمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالغُدُوِّ وَالآصَالِ * رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

وهذا المعنى يقرر قاعدة: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم.

وينهى أن يشبه الأمر الديني الشرعي بالطبيعي البدعي لما بينهما من القدر المشترك كالصوت الحسن ليس هو وحده مشروعًا، حتى ينضم إليه القدر المميز، كحروف القرآن، فيصير المجموع من المشترك، والمميز هو: الدين النافع) انتهى.

وعليه:

فلا يعلق على الصوت الحسن: بذل الإكرام والتجلة لصاحب الصوت الحسن على ما يبذله من صوت حسن، كما لا يعلق الإكرام على حسن الصورة، لمن كان جميلاً، لعشق الصوت المجرد كعشق الصورة في النهي سواء. ولا تغتر بفعلات المتصوفة من التعبد بعشق الصورة بدون فاحشة، وإكرام صاحبها، والتعبد بعشق الصوت الحسن بدون قول زور أو منكر، وجعل ذلك من سبل

التعبد والإكرام، فهذا ضلال وفساد[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى[2]:

((فإن محبة النفوس: الصورة والصوت، قد تكون عظيمة جدًا، فإذا جعل ذلك دينًا، وسُمّي لله، صار كالأنداد، والطواغيت المحبوبة تدينًا، وعبادة كما قال تعالى: ﴿وَأُشرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ العِجلَ بِكُفرِهِم﴾ [البقرة: ٩٣].

وقال أيضًا رحمه الله تعالى[3]:

(وليس في دين الله محبة أحد لحسنه قط[4]، فإن مجرد الحسن لا يثيب الله عليه ولا يعاقب، ولو كان كذلك كان يوسف عليه السلام، لمجرد حسنه أفضل من غيره من الأنبياء لحسنه. وإذا استوى شخصان في الأعمال الصالحة، وكان أحدهما أحسن صورة وأحسن صوتًا، كانا عند الله سواء، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، يعم صاحب الصوت الحسن والصورة الحسنة، إذا استعمل ذلك في

---

(١) ومن هذا عمل "المغبرة" للتغبير، وهو المعروض اليوم على شباب المسلمين باسم "الأناشيد الإسلامية" وقد بينت هذا في رسالة مستقلة.

(٢) الاستقامة ٣٤٨/١.

(٣) الاستقامة ٣٤٩/١.

(٤) قال الدكتور محمد رشاد سالم في تعليقه: في الأصل: (لحسنه لله فقط). ولعل الصواب ما أثبته.

طاعة الله دون معصيته، كان أفضل من هذا الوجه، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، فإنه بذلك الوجه أفضل ممن لم يشركه في تلك الطاعة، ولم يُمتحن بما امتُحن به، حتى خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى. ثم ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به، وإلا كان الأول أفضل مطلقًا) انتهى.

وقال أيضًا رحمه الله تعالى[1]:

(وهذا الذي ذكرناه من أن الحَسَن الصورة والصوت، وسائر من أنعم الله عليه بقوة أو بجمال أو نحو ذلك، إذا اتقى الله فيه كان أفضل ممن لم يؤت ما لم يمتحن فيه - فإن النعم محن - فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذي الصورة الحسنة، ويحبونه ويعشقونه، ويرغِّبونه بأنواع الكرامات، ويرهِّبونه عند الامتناع بأنواع المخوِّفات، كما جرى ليوسف عليه السلام وغيره. وكذلك جماله يدعوه إلى أن يطلب ما يهواه، لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول في ذلك.

وكذلك حَسَن الصوت قد يُدعى إلى أعمال في المكروهات، كما أن المال والسلطان يحصل بهما من المكنة ما يُدعى مع ذلك إلى

(١) الاستقامة ١/٣٧٢-٣٧٤.

أنواع الفواحش والمظالم، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريده، وشهوات الغي مستكنّة في النفوس، فإذا حصلت القدرة قامت المحنة، فإما شقي وإما سعيد، ويتوب الله على من تاب. فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا. وأما تحرك النفوس عن مجرد الصوت، فهذا أيضًا محسوس،فإنه يحركها تحريكًا عظيمًا جدًا بالتفريح والتحزين، والإغضاب والتخويف، ونحو ذلك من الحركات النفسانية، كما أن النفوس تتحرك أيضًا عن الصور بالمحبة تارة وبالبغض أخرى، وتتحرك عن الأطعمة بالبغض تارة والنفرة أخرى، فتحرك الصبيان والبهائم عن الصوت هو من ذلك، لكن كل ما كان أضعف كانت الحركة به أشد، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين، وحركة [البهائم][1] أشد من حركة الآدميين، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد الصوت لقوة ضعف العقل، فلا يكون في ذلك حمد إلا وفيه من الذم أكثر من ذلك، وإنما حركة العقلاء عن الصوت المشتمل على الحروف المؤلَّفة المتضمنة للمعاني المحبوبة، وهذا أكمل ما يكون في استماع القرآن.

(١) قال محقق الاستقامة: مكان كلمة "البهائم" بياض في الأصل، وأرجو أن يكون إثباتها هو الصواب.

وأما التحرك بمجرد الصوت، فهذا أمر لم يأت الشرع بالندب إليه، ولا عقلاء الناس يأمرون بذلك، بل يعدُّون ذلك من قلة العقل، وضعف الرأي، كالذي يفزع[1] من مجرد الأصوات المفزعة المرعبة وعن مجرد الأصوات المغضبة) انتهى.

والحاصل: أن مجرد الصوت حسنًا أو غير حسن، لم يعلق الله عليه حكمًا، لا مدحًا، ولا ذمًا، بل لا يجوز فيه ذمه إذا كان غير حسن، لأنه خلق الله، لا اختيار للعبد فيه، وأن الصوت الطبعي الحسن، نعمة على العبد، و«النعم محن» فإن استعمله في الطاعة في قراءة كتاب الله تعالى كان ذلك أمرًا مرغوبًا فيه شرعًا، واستماعه مرغوب شرعًا لا لذات الصوت، لكن لأنه يحمل كلام الله، ويحببه إلى النفوس ويوصل معانيه إلى القلوب، وأن من كان كذلك لم يمنحه الشرع حكمًا مستقلاً لذات الصوت دون غيره. وأن تحريك الصوت للإنسان أمر طبعي، كما يتحرك كل إلى ما يناسبه من الأصوات وإنما التعبد أن يتحرك العبد إلى كلام الله وما فيه من العظمة والعبرة، والتذكير بالمصير، وبالجنة والنار، وعظيم الحِكم والأحكام، أما لو تحرك عند قراءة القرآن طربًا لمجرد حسن الصوت، دون ما يحمله من آيات القرآن الكريم، فهذا عشق مجرد من التعبد،

(١) قال محقق الاستقامة: في الأصل: يبرع، ولعل الصواب ما أثبته.

لعدم ورود أمر التعبد عليه في الشرع المطهر.

وإذا استقر عندك هذا المحصول الجامع لأحكام الصوت الحسن، بقي الوقوف على حكم هذه الظاهرة الحادثة:

((الافتتان بتقليد أصوات القراء، والقراءة بها في المحاريب بين يدي الله تعالى)) عندئذ نقول: هذا أمر ((إضافي إلى التعبد في القراءة)) فهذا ((التقليد)) ((عبادة)) ومعلوم أنه قد وجد المقتضي لهذا في عصر النبي ﷺ، وعصر صحابته رضي الله عنهم، فلم يُعلم العمل به عن أحد منهم رضي الله عنهم وقد عُلم في ((الأصول)): ((أن ترك العمل بالشيء في عصر النبي ﷺ مع وجود المقتضي له يدل على عدم المشروعية)).

فالصوت الحسن في القراءة موجود في عصر النبي ﷺ، ورأس الأمة في هذا نبينا ورسولنا محمد ﷺ، فهذا المقتضي موجود، ولم يُعلم أن أحدًا تقرب إلى الله تعالى بتقليد صوت النبي ﷺ أو أحد من صحابته، ولا من بعدهم، وهكذا. فدل هذا على عدم مشروعية هذا التقليد، وعلم به أن التقرب إلى الله تعالى بذلك ((التقليد والمحاكاة لأصوات القراء)) أمر مهجور، فالتعبد به أمر محدث، وقد نهينا عن الإحداث في الدين.

وقاعدة الشرع أن كل أمر تعبدي محدث فهو: بدعة وكل بدعة

ضلالة، وأن الشغف والتدين بحسن الصوت فحسب، والتلذذ به، كالتدين بعشق الصور، فهما في الابتداع والتحريم سواء.

بل يضاف إلى المحاكاة للصوت الحسن، أن فيها نوع تبعية مُذلة، والشرع يبني في النفوس: العزة، والكرامة، وترقية العقول، واستقلالها، وتمحض متابعتها لهدي النبوة لا غير.

وتأمل هل من قَلّدت صوته كان مقلدًا لآخر، أم بحكم ما وهبه الله له، وتأمل أيضًا هل رأيت عظيمًا يشار إليه بالعلم، والفضل، والمكانة يقلد صوت آخر في القراءة، أو في الخطابة، أو في الأذان، أو في الكلام المعتاد والأداء فيه؟!

والشرع يدعو إلى تحسين القارئ صوته، وهذا أمر مشروع في حق من يملكه، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، وتطلّبه بالتقليد والمحاكاة، تكليف بما لا يسع العبد في طبعه، فهو غير مطلوب وتكلف العبد ما لا يطيقه كمن يريد شَبر البسيطة[1].

وهذا هو ما تقتضيه «الفطرة» التي فطر الله عليها عباده، ودين الإسلام هو الفطرة **﴿فَأَقِمْ وَجهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيهَا لاَ تَبدِيلَ لِخَلقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ﴾** [الروم: ٣٠] الآية. فدين الإسلام ينفجر من ينبوع معنى الفطرة، وحقيقة الفطرة:

(١) قياس الدنيا بالشبر.

ما فطر وخلق عليه الإنسان ظاهرًا وباطنًا، أي جسدًا وعقلاً، فسير الإنسان على قدميه كما يسر الله له فطرة، ومحاولة تقليد غيره في المشي ممن يراه أحسن منه مشية معاكسة للفطرة، وهكذا نطقه بما يسر الله له، وركب فيه من حباله الصوتية، واستعداد حنجرته، ومجاري نَفَسه هذا هو الفطرة. وقد أحاله الشرع إلى الوازع الباعث حسب الجبلَّة والخلقة. ومحاولة العدول عن هذا إلى صوت غيره هذا خلاف الفطرة حسًا، ويعاكسها عقلاً. فالفطرة حسًا وعقلاً، والإسلام دين الفطرة أن تجري حواسه في قانونها التي ركبت عليه من لدن حكيم خبير، وفي قالب الإسلام وهذا هو محض العقل، والعاقل لا يعاكس الفطرة معنى ولا حسًا ﴿يَا أَيُّهَا الإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيمِ ۝٦ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ۝٧ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ [الانفطار: ٦-٨]. وقال تعالى: ﴿لَقَد خَلَقنَا الإِنسَانَ فِي أَحسَنِ تَقوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

فالمقلد يعدل عن خلق الله له في ذلك التقويم، ثم يفعل بنفسه الأفاعيل ليتحول إلى صورة ركيكة؟؟

نعم لا ينكر توافق بعض الأصوات حسنًا كان الصوت أو غير حسن، لكن السامع يميز بين هذا وذلك.

إذا استقر ذلك: فاعلم أن المُحدث يتولد منه أمور محدثة،

وهكذا تبدو المحدثات صغارًا، ثم تنمو، وتزداد، حتى تتقطع السبيل إلى سبل، وتغاب السنن. وقد تولد عن فتنة التقليد: إحياء البدعة المهجورة لدى المتصوفة «التعبد بعشق الصوت» وقد كشف أهل السنة في مبحثي «عشق الصور، وعشق الصوت» بدعية التعبد بهذا العشق، وأنه فتنة للتابع والمتبوع.

وتولد منها في عصرنا: الازدحام في المساجد التي سبيل إمامها كذلك في المحاكاة. وقد بينت النهي عن تتبع المساجد طلبًا لحسن الصوت فيما كتبت عن «ختم القرآن». بل بلغنا بخبر الثقات عن مشاهدة منهم أن بعضهم يسافر من بلد إلى آخر في أيام رمضان ليصلي التراويح في مسجدٍ إمَامُه «حسن الصوت».

فانظروا رحمكم الله ـ كيف خرق سياج السنة في النهي عن شد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى.

ومن ولائد ذلك: تَكَرُّه النفوس للصلاة خلف إمام لا يُستحسن صوته.

ومنها: انصراف من شاء الله من عباده عن الخشوع في الصلاة، وحضور القلب... إلى التعلق بمتابعة الصوت الحسن لذات الصوت.

وأنصح كل مسلم قارئ لكتاب الله تعالى وبخاصة أئمة المساجد، أن يكفوا عن المحاكاة والتقليد في قراءة كلام رب العالمين، فكلام الله أَجَلّ، وأعظم من أن يجلب له القارئ ما لم يطلب منه شرعًا زائدًا على تحسين الصوت حسب وسعه لا حسب قدرته على التقليد والمحاكاة. وقد قال الله عن نبيه محمد ﷺ: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦] وليجتهد العبد في حضور القلب، وإصلاح النية فيقرأ القرآن محسّنًا به صوته من غير تكلف. وليجتنب التكلف من الأنغام، والتقعر في القراءة، والممنوع من حرمة الأداء.

وينبغي لمن بسط الله يده أن يجتهد في اختيار الإمام ـ في الصلاة ـ الأعلم الأتقى الأورع السالم في اعتقاده من مرض الشبهة وفي سلوكه من مرض الشهوة، وتقديم حسن الصوت الطبعي على غيره. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى[1]:

((أما تحسين الصوت، وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك)) انتهى.

* * *

(١) فتح الباري ٩/٧٢.

المبحث الثالث
في التحرك عند القراءة

اشتدت كلمة علماء الأندلس في النكير على: التمايل، والاهتزاز، والتحرك، عند قراءة القرآن، وأنها بدعة يهود، تسربت إلى المشارقة المصريين، ولم يكن شيء من ذلك مأثورًا عن صالح سلف هذه الأمة.

وقد ألف ناصر السنة ابن أبي زيد القيرواني متوفى سنة ٣٨٦ هـ ـ رحمه الله تعالى ـ «كتاب من تأخذه عند قراءة القرآن حركة»[١] ولا ندري من خبر هذا الكتاب شيئًا.

قال أبو حيان النحوي محمد بن يوسف الأندلسي متوفى سنة ٧٤٥ هـ ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره «البحر المحيط» عند قول الله تعالى: ﴿وَإِذ نَتَقنَا الجَبَلَ فَوقَهُم كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِم...﴾ [الأعراف: ١٧١].

(قال الزمخشري في «الكشاف» ٢/١٠٢:

«لما نشر موسى عليه السلام، الألواح وفيها كتاب الله تعالى، لم

(١) الوافي للصفدي ١٧/٢٥٠.

يبق شجر، ولا جبل، ولا حجر إلا اهتز. فلذلك لا ترى يهوديًا يقرأ التوراة إلا اهتز وأنغض لها رأسه)) انتهى. من الكشاف.

وقد سرت هذه النزعة إلى أولاد المسلمين، فيما رأيت بديار مصر، تراهم في المكتب إذا قرأوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم. وأما في بلادنا بالأندلس والغرب، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن أدبه مؤدب المكتب وقال له: لا تتحرك فتشبه اليهود في الدراسة))[1] انتهى.

وقال الراعي الأندلسي متوفى سنة ٨٥٣ هـ ـ رحمه الله تعالى ـ في ((انتصار الفقير السالك)) ص٢٥٠:

(وكذلك وافق أهلُ مصر اليهود، في الاهتزاز عند الدرس والاشتغال، وهو من أفعال يهود) انتهى.

وهذا أعم. فليُجتنب.

* * *

(١) البحر المحيط ٤/٤٢.

المبحث الرابع

رتب النبي ﷺ في قراءة صلاة الجمعة ثلاث سنن: قراءة سورتي الجمعة والمنافقون، أو سورتي الجمعة والغاشية، أو سبح والغاشية.

وقد فشى في عصرنا العدول من بعضهم عن هذا المشروع إلى ما يراه الإمام من آيات أو سور القرآن الكريم، متناسبًا مع موضوع الخطبة.

وهذا التحري لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا يعرف عن سلف الأمة، فالتزام ذلك بدعة، وهكذا قصد العدول عن المشروع إلى سواه على سبيل التسنن فيه استدراك على الشرع، وهجر للمشروع، واستحباب ذلك، وإيهام العامة به، والله أعلم.

* * *

المبحث الخامس

مما أحدث الوعاظ، وبعض الخطباء، في عصرنا، مغايرة الصوت عند تلاوة الآيات من القرآن لنسق صوته في وعظه، أو الخطابة.

وهذا لم يعرف عن السالفين، ولا الأئمة المتبوعين، ولا تجده لدى أجلاء العلماء في عصرنا، بل يتنكبونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة ولا عبرة بالفاسد منها، كما أنه لا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها. والله أعلم.

*　　*　　*